


المملكة المغربية



اتفاقية شراكة من أجل تمويل وإنجاز مشروع

تأهيل مركز تسويق المنتوجات المجالية وتهيئة
فضاء أخضر بيداغوجي بموقع الشلال بميدلت

Aménagement du centre de commercialisation des produits
de terroir et création d'un espace vert pédagogique Chellal à Midelt

بين

عمالة اقليم ميدلت

و

الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان

و

المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت

و

المجلس الإقليمي لميدلت

و

الجماعة الترابية لميدلت

رمز الاتفاقية: AD./CP/DDZO/2022

ديباجة

الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان مؤسسة عمومية أحدثت للمساهمة في محاربة الفقر ودعم المبادرات المحلية الهادفة إلى تنمية مستدامة لمناطق تدخلها. تعتمد الوكالة في عملها على مقاربة ترمي إلى دعم ومواكبة المشاريع التنموية المنبثقة عن ساكنة المناطق الفقيرة في إطار شراكة مع جميع الفاعلين المحليين.

اعتبار ال :

- الظهير رقم 11585 الصادر في 20 رمضان 1436 القاضي بسن القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات (الجريدة الرسمية عدد 6440 بتاريخ 18 فبراير 2016) ؛
- الظهير رقم 1-15-84 بتاريخ 20 رمضان 1436 بمثابة القانون التنظيمي رقم 112-14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- الظهير الشريف رقم 66-829 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) المتعلق بإحداث المكتب الجهوي لاستثمار الفلاحي لتافيلالت؛
- الظهير الشريف رقم 1.10.187 الصادر في 7 محرم 1432 (13 ديسمبر 2010) بتنفيذ القانون رقم 10.06 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان؛
- مهام الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان وخاصة المتعلقة بالتنمية السوسيو- الاقتصادية بمناطق الواحات وشجر الأركان؛
- توجهات السلطات الحكومية التي تطمح إلى وضع أسس تنموية للقرب وتقوية قدرات الجمعيات وجميع الفاعلين المحليين؛
- الإرادة الفعلية للمتعاقدين بالعمل سويا على الاستجابة إلى مشاكل وتطلعات الساكنة المحلية؛
- المقاربات التشاركية والشراكة المعتمدة من طرف الممضين على هذا العقد في مجال التنمية المحلية؛
- دليل مساطر ابرام اتفاقيات الشراكة المصادق عليه من طرف مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان بتاريخ 26 مارس 2014 والمؤشر عليه من طرف وزير الاقتصاد والمالية ووزير الفلاحة والصيد البحري بتاريخ 25 ابريل 2014.
- بناء على مداوات المجلس الاقليمي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 13 ماي 2022.
- بناء على مداوات مجلس الجماعة الترابية لميدلت في إطار الدورة المنعقدة بتاريخ ... 0.5. بوليز. 2022 ...

تم الاتفاق بين:

عمالة اقليم ميدلت المعروف أدناه ب " عمالة اقليم ميدلت " ممثلة بالسيد العامل،

الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان، المعرفة أدناه ب "الوكالة"، ممثلة من قبل مديرها العام،

و

المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت، المعروف أدناه ب " المكتب الجهوي"، ممثلا بمديره.

من جهة،

و

المجلس الإقليمي لميدلت، المعروف أدناه ب " المجلس الإقليمي" ممثلا برئيسه،

و

الجماعة الترابية لميدلت، المعروف أدناه ب " الجماعة الترابية" ممثلا برئيسها،

من جهة أخرى.

على ما يلي:

الفصل 1: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد شروط تمويل ومواكبة مشروع: " تاهيل مركز تسويق المنتوجات المجالية وتهيئة فضاء أخضر بيداغوجي بموقع الشلال بميدلت " المعين أدناه ب "المشروع" والمسجل تحت رمز A/Q/CP/DDZO/2022، والذي يلتزم المجلس الإقليمي بإنجازه وفق المواصفات المصادق عليها من طرف الوكالة والمرفقة بالملحق 1 لهذه الاتفاقية.

الفصل 2: مدة الاتفاقية وإنجاز المشروع

يتم تنفيذ المشروع في مدة 24 شهرا. يتم انطلاقه في أجل أقصاه 30 يوما، ابتداء من تاريخ صرف مساهمة الوكالة.

يمكن للوكالة في حالة حدوث تأخر أن تقوم بتحديد مدة إضافية إذا اقتضى الحال للانطلاق الفعلي للمشروع أو لإنجاز العمليات وذلك عبر تبادل المراسلات.

الفصل 3: الأهداف الخاصة للشراكة ومكونات المشروع

يهدف المشروع الى المساهمة في الرفع من جاذبية المجال وتشجيع تسويق المنتوجات المجالية بميدلت، عبر:

- المساهمة في تاهيل الموقع التاريخي لشلال ميدلت والمساحات الخضراء المحيطة به؛
- تهيئة وترميم الفضاء الأخضر بموقع الشلال؛
- المحافظة على التراث الطبيعي، الثقافي والحضاري بميدلت؛
- تاهيل مركز بيع وتسويق المنتوجات المجالية؛
- تشجيع تسويق المنتوجات المجالية؛
- تحسين الظروف المعيشية للسكان المحليين.

مكونات المشروع:

- تهيئة موقع الشلال وفضاء أخضر بيداغوجي بمركز ميدلت؛
- تاهيل مركز بيع وتسويق المنتوجات المجالية؛
- تهيئة قاعة متعددة التخصصات.

مؤشرات تتبع انجاز المشروع:

- أهمية الفضاء الأخضر المهيأ؛
- عدد المستفيدين من مركز تسويق المنتوجات المجالية ؛

صل 4: كلفة المشروع والتكفل به وشروط وطريقة التمويل

تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع ستة ملايين و تسعمائة وخمسة وعشرون ألف درهم (6 925 000,00 درهم) وتلتزم الوكالة بالمساهمة في تمويله في حدود مليون وثمانمائة ألف درهم (1 800 000.00 درهم). تحول الوكالة مساهمتها المالية طبقا لما هو منصوص عليه في وصف المشروع (الملحق 1)، على شكل دفعة واحدة.

المساهمة المالية	الشركاء
1 800 000.00	الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان
2 925 000,00	المجلس الإقليمي لميدلت
2 200 000.00	الجماعة الترابية ميدلت
6 925 000.00	المجموع

إذا تبين أن المصاريف الفعلية للمشروع أقل من التكلفة الإجمالية المتوقعة للمشروع، أمكن للوكالة:

- إلزام المجلس الإقليمي بإرجاع الفرق المتحقق منه إلى حساب الوكالة؛
- تمتيع المجلس الإقليمي بالفرق المتحقق منه لإنجاز أنشطة تكميلية للمشروع بعد دراسة الطلب ويتم ذلك عبر تبادل المراسلات بين الوكالة والمجلس الإقليمي.

الفصل 5: شروط التمويل والتدابير المتعلقة بالأداء

تلتزم الوكالة بتحويل مساهمتها المالية طبقا لما هو منصوص عليه في الفصل 4 للمجلس الإقليمي بالحساب المفتوح باسم المجلس الإقليمي.

تحتفظ الوكالة بحق وقف أو تعليق الشراكة دون إشعار سابق وبصرف النظر عن أي قانون آخر، علاوة على التدابير القانونية الإضافية التي يمكن أن تلجأ إليها، عندما تعين نقصا خطيرا في تنفيذ المشروع وذلك في الحالات التالية:

- استعمال الأموال في غير ما خصصت له أو عدم إنجاز الشريك للعمليات المتفق عليها وفق نصوص وصف المشروع (الملحق 1)؛
- عدم موافاة الوكالة بالإثباتات المتعلقة بالمصاريف المنفقة والأشغال المنجزة طبقا لبنود اتفاقية الشراكة ولمساطر الوكالة التي التزم باحترامها.

الفصل 6: التزامات الشركاء:

- التزامات عمالة إقليم ميدلت:
 - تلتزم العمالة بتنفيذ المشروع بالتنسيق مع باقي الشركاء.

○ التزامات المجلس الإقليمي

- يعتبر المجلس الإقليمي صاحب المشروع «Maitre d'ouvrage»؛
- يعتبر المجلس الإقليمي مسؤولاً عن تنفيذ المشروع طبقاً للالتزامات المترتبة عن هذه الاتفاقية؛
- يلتزم المجلس الإقليمي بتعبئة مساهمته في المشروع طبقاً للفصل 4 من الاتفاقية؛
- يلتزم المجلس الإقليمي بإعداد وإبرام الصفقات المتعلقة بالمشروع؛
- يلتزم المجلس الإقليمي بالتتبع التقني والمالي للمشروع وإعداد تقارير دورية عن سير الأشغال وإرسالها إلى كافة الشركاء؛
- يتخذ المجلس الإقليمي جميع الإجراءات المناسبة لإخبار شركائه والعموم بحصول المشروع على تمويل الوكالة، كما يلتزم بذكر الوكالة في جميع الإعلانات والوثائق والأنشطة الإعلامية المتعلقة بالمشروع.
- يلتزم بذكر الشركاء في جميع الإعلانات والملصقات والأنشطة الإعلامية المتعلقة بالمشروع.

○ التزامات الجماعة الترابية لميدلت:

- تلتزم الجماعة الترابية بتعبئة مساهمتها في المشروع طبقاً للفصل 4 من الاتفاقية؛
- تلتزم الجماعة الترابية بانجاز حصتها في المشروع؛
- تلتزم الجماعة الترابية بانجاز وتتبع المشروع بتنسيق مع باقي الشركاء.

○ التزامات الوكالة:

- تلتزم الوكالة بتعبئة مساهمتها في المشروع طبقاً للفصل 4 من الاتفاقية؛
- تلتزم الوكالة بتتبع المشروع بتنسيق مع باقي الشركاء.

○ التزامات المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت:

- يلتزم المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت بتوفير المعطيات والتأطير حول مختلف التنظيمات المهنية لسلاسل الإنتاج الفلاحية والمنتجات المجالية بالإقليم لفائدة المشروع.
- يلتزم المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتافيلالت بتتبع المشروع بتنسيق مع باقي الشركاء؛

الفصل 7: المحاسبة والمراقبة والتدقيق والتتبع واستلام المشروع

- يملك صاحب المشروع محاسبة إثباتية للمشروع، ويلتزم بإطلاع الوكالة إما بطلب منها أو حسب الجدول الزمني المتفق عليه والشكل الذي تحدده على جميع الإثباتات والبيانات المتعلقة بالالتزامات وبالمصاريف المنفقة في إطار المشروع، كما يلتزم صاحب المشروع بالإضافة إلى ذلك ب:
- وضع تقرير دوري عن حالة التقدم المادي والمالي للمشروع وإرساله للوكالة؛
 - التعاون مع كل مفوض عن الوكالة يتولى بمقتضى رسم داخلي أو خارجي إنجاز مهام التتبع أو المراقبة أو الرقابة أو التدقيق في شأن تدبير المشروع؛

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ المشروع إلى المراقبة والتدقيق من طرف مصالح الدولة المختصة.
يتم إثبات استلام المشروع في محضر بعد أن يتأكد الشريك من جودة الخدمات. تجري العمليات طبقاً للمساطر العامة المعمول بها.

الفصل 8: المتبوع والتقييم:

تحدث لجنة يعهد إليها تتبع وتقييم مراحل إنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية، يرأسها السيد عامل الإقليم أو من يمثله، وتتكون من الأعضاء التالية:
- رئيس المجلس الإقليمي أو من ينوب عنه؛
- ممثل عن الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان؛
- ممثل عن المكتب الجهوي لاستثمار الفلاحي لتأفيلالت؛
- رئيس الجماعة الترابية لميدلت أو من ينوب عنه.

الفصل 9: احترام التنافسية والشفافية

يلتزم صاحب المشروع باحترام مساطر إبرام الصفقات والعقود وفق القوانين الجاري بها العمل. كما يلتزم بإجراء الصفقات المتعلقة بالمشروع طبقاً لمبادئ المنافسة والشفافية على أفضل وجه ممكن.

الفصل 10: تعديل اتفاقية الشراكة

بناء على طلب من أحد الأطراف الموقعة، يجوز بالتراضي تعديل اتفاقية الشراكة أو تمديدها. ويتم هذا التعديل أو التمديد في شكل ملحق موقع بشكل قانوني من قبل الأطراف يذكر تاريخ تحريره وتاريخ شروع العمل به.

الفصل 11: إلغاء أو فسخ اتفاقية الشراكة والمنازعة

علاوة على ما نص عليه الفصل الخامس (5)،
- يمكن للأطراف أن يتفقوا ودياً على فسخ اتفاقية الشراكة.
- يمكن كذلك للوكالة أن تقرر فسخ اتفاقية الشراكة بصفة أحادية وذلك في الحالات التالية:
▪ التجاوزات الخطيرة التي تمنع التنفيذ السليم للمشروع؛
▪ في حالة خرق أحد بنود هذه الاتفاقية؛
وفي كلتا الحالتين وبموجب قرار الفسخ، يلتزم صاحب المشروع بإرجاع المبالغ المدفوعة أو المتبقية.
تكون النزاعات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ اتفاقية الشراكة موضوع محاولة صلح، عند الاقتضاء، عبر اللجوء إلى وسيط يختاره الطرفان بواسطة وتدخل من السيد العامل أو من يمثله.
إذا لم يتم فض النزاع يعرض الخلاف إذ ذاك أمام المصالح المختصة.

الفصل 12: بنود مختلفة

- تحرر اتفاقية الشراكة في خمس نسخ أصلية وتتضمن ملحقات تعتبر جزء لا يتجزأ منها؛

حرر بميدلت، في

اتفاقية شراكة من أجل تمويل وإنجاز مشروع تأهيل مركز تسويق المنتوجات المجالية وتهيئة فضاء أخضر بيداغوجي بموقع الشلال بميدلت

Aménagement du centre de commercialisation des produits
de terroir et création d'un espace vert pédagogique Chellal à Midelt

التوقعات

مدير المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي لتافيلالت
مدير المكتب الجهوي للاستثمار
الفلاحي لتافيلالت
إمضاء نسعيد أقريال

رئيس الجماعة الترابية
لميدلت

المدير العام للوكالة الوطنية لتنمية
مناطق الواحات وشجر الأركان

المدير العام
للكوالة الوطنية لتنمية مناطق
الواحات وشجر الأركان
إمضاء د. إبراهيم حافدي

عامل إقليم
ميدلت

العامل
المصطفى النوحوي

رئيس المجلس الإقليمي
لميدلت

المؤسس
المجلس الإقليمي
لميدلت
العامل
المصطفى النوحوي

عامل إقليم ميدلت

العامل
المصطفى النوحوي

الملحقات

✓ الملحق 1: وصف المشروع والتركيب المالية للمشروع.

الملحق 1

1. وصف المشروع

رمز المشروع	AD..ICP/DDZO/2022	تمثيلية أرفود - مديرية تنمية مناطق الوداحات
حامل المشروع	المجلس الإقليمي لميدلت	
اسم المشروع	تأهيل مركز تسويق المنتجات المحلية وتهيئة فضاء أخضر ببداغوجي بموقع الشلال بميدلت	
الجهة	درجة - تاقيلالت	ميدلت
الجماعة	إقليم ميدلت	
معدل الفقر على مستوى الاقليم	14.2	
معدل الفقر على مستوى الجماعة	2,9	
المحور الاستراتيجي	الجانبية والتنافسية	الفضاءات الخضراء والمنتجات المجالية
التكلفة الاجمالية للمشروع	6 925 000,00 درهم	مساهمة الوكالة
		1 800 000,00 درهم

2. مكونات المشروع

الشركاء	الكمية	مكونات المشروع
العمالة الوكالة المكتب الجهوي المجلس الإقليمي لميدلت الجماعة الترابية لميدلت	-	- تهيئة موقع الشلال وفضاء أخضر ببداغوجي بمركز ميدلت؛ - تأهيل مركز بيع وتسويق المنتجات المجالية؛ - تهيئة قاعة متعددة التخصصات.

3. المستفيدون : سكان الجماعة الترابية لميدلت :

4. تمويل المشروع

تمويل المشروع

التكلفة الاجمالية للمشروع	6 925 000,00 درهم
مساهمة الوكالة	1 800 000,00 درهم
مساهمة المجلس الإقليمي	2 925 000,00 درهم
مساهمة الجماعة الترابية لميدلت	2 200 000,00 درهم

5. أخطر التنفيذ والتكلفة حسب الشطر والشروط المسبقة التي يجب أن يستوفيهما الشريك قبل تحويل مساهمة الوكالة ومدة الانجاز:

مدة الانجاز	مساهمة الشركاء		الشروط المسبقة التي يجب أن يتوفر عليها الشريك	مساهمة الوكالة	الشطر	الرقم
	مساهمة عينية	مساهمة مالية				
ستين (24) شهرا	-	5 125 000,00	توقيع اتفاقية الشراكة	1 800 000,00	- تهيئة موقع الشلال وفضاء أخضر بيداغوجي بمركز ميدلت؛ - تأهيل مركز بيع وتسويق المنتوجات المجالية؛ - تهيئة قاعة متعددة التخصصات.	(100%) 1
	5 125 000,00			1 800 000,00	مجموع المساهمات	
	75%				25%	توزيع التمويل (%)